



Distr.
GENERAL

A/33/470
12 December 1978
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH



الأمم المتحدة الجمعية العامة

الدورة الثالثة والثلاثون
البند ٧٩ من جدول الأعمال

الحفاظ على القيم الثقافية وزيادة تطويرها

تقرير اللجنة الثالثة

المقرر : الأتمة انا ريختر (الارجنتين)

أولا - مقدمة

- ١ - أدرج البند الممنون " الحفاظ على القيم الثقافية وزيادة تطويرها " في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والثلاثين للجمعية العامة عملا بقرارها ٣٩/٣١ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦ .
- ٢ - وفي الجلستين المائتين ٤ و ٥ المعقودتين في ٢٢ ايلول / سبتمبر ١٩٧٨ قررت الجمعية العامة ، بناءً على توصية مكتبها ، ادراج هذا البند في جدول أعمالها واحالته الى اللجنة الثالثة .
- ٣ - ونظرت اللجنة في هذا البند في جلساتها ٦٣ و ٧١ و ٧٢ المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر و ٧ و ٨ كانون الاول / ديسمبر . ويرد في المحاضر الموجزة لتلك الجلسات (A/C.3/33/SR.63 و 71 و 72) الآراء التي أبدتها ممثلو الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة بشأن هذا البند .
- ٤ - وكان محروضا على اللجنة فيما يتصل بالبند ٧٩ الوثائق التالية :
(أ) الحفاظ على القيم الثقافية وزيادة تطويرها : مذكرة من الأمين العام مرفقا بهما تقرير المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (A/33/157) ؛
(ب) القرارات التي اتخذها المؤتمر الاسلامي التاسع اوزوا الخارجية المعقود في دكار في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ نيسان / ابريل ١٩٧٨ (A/33/151) .

٥ - وفي الجلسة ٦٣ المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر عرض مساعد المدير العام للثقافة والاتصالات باليونسكو هذا البند (أنظر A/C.3/33/SR.63 ، الفقرات من ١ الى ١١) .

ثانيا - النظر في مشاريع القرارات

ألف - مشروع القرار A/C.3/33/L.24

- ٦ - في الجلسة ٦٣ المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر عرض ممثل بولندا مشروع قرار (A/C.3/33/L.24) اشتركت في تقديمه ايران ، وبولندا ، وجامايكا ، ورومانيا ، والسنغال ، والفلبين ، ثم انضمت اليها فيما بعد اكوادور ، واندونيسيا ، وبربادوس ، وبلغاريا ، وبنغلاديش ، وبوليفيا ، وترينيداد وتوباغو ، وتوغو ، وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية الكاميرون المتحدة ، وزائير ، والسويد ، وغواتيمالا ، وغيانا ، ومدغشقر .
- ٧ - وفي الجلسة ٧٢ المعقودة في ٨ كانون الاول / ديسمبر نَحَّ ممثل بولندا النص بحيث أصبح يتضمن في الفقرة السادسة من الديباجة عبارة " وشعب " بين كلمة " الدول " وعبارة " في عملية . . . " .
- ٨ - وفي الجلسة نفسها اعتمدت اللجنة دون تصويت الصيغة المنقحة لمشروع القرار (أنظر الفقرة ١١ أدناه ، مشروع القرار الأول) .

باء - مشروعا القرارين A/C.3/33/L.60 و A/C.3/33/L.60/Rev.1

- ٩ - في الجلسة ٧١ المعقودة في ٧ كانون الاول / ديسمبر عرض ممثل مصر صيغة منقحة (A/C.3/33/L.60/Rev.1) لمشروع القرار (A/C.3/33/L.60) المعلنون " حماية ورد واعادة الممتلكات الثقافية والفنية كجزء من الحفاظ على القيم الثقافية وزيادة تطويرها " اشتركت في تقديمها اكوادور ، وبيرو ، والجمهورية العربية الليبية ، والجمهورية العربية السورية ، ورواندا ، وزائير ، والعراق ، وغواتيمالا ، وكولومبيا ، ومصر ، والهند ، ويوغوسلافيا ، واليونان . ثم انضمت اليها بعد ذلك اثيوبيا ، والاردن ، وباكستان ، وبنغلاديش ، وبنما ، وبنن ، وبيروندى ، وبوليفيا ، والسودان ، وغواتيمالا ، وغيانا ، والفلبين ، والمكسيك ، وهندوراس ، واليمن .
- ١٠ - وفي الجلسة ٧٢ المعقودة في ٨ كانون الاول / ديسمبر اعتمد مشروع القرار في تصويت مسجل بأغلبية ١١٦ صوتا مقابل لاشئ وامتناع ٤ اعضاء عن التصويت (أنظر الفقرة ١١ أدناه ، مشروع القرار الاول)

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الارгентين ، الاردن ،

اسبانيا ، استراليا ، افغانستان ، اكوادور ، الامارات العربية المتحدة ،

امراطورية افريقيا الوسطى ، اندونيسيا ، انغولا ، اوروغواي ، اوغندا ،

ايران ، ايسلندا ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بلغاريا ، بنغلاديش ،
بنما ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بورما ، بوروندي ، بولندا ، بوليفيا ،
بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ،
تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ،
جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية
السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية
الديمقراطية الألمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية الكاميرون
المتحدة ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، الرأس الأخضر ، رواندا ،
رومانيا ، زائير ، زامبيا ، ساحل العاج ، سان تومي وبرينسيبي ، سرى لانكا ،
السلفادور ، سنغافورة ، سوازيلند ، السودان ، سورينام ، شيلي ، الصومال ،
الصين ، العراق ، عمان ، غابون ، غامبيا ، غانا ، غواتيمالا ، غيانا ،
غينيا ، غينيا الاستوائية ، غينيا - بيساو ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ،
فولتا العليا ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، كمبوتشيا الديمقراطية ،
كوبا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، ليسوتو ، مالي ،
ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية
السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ، النرويج ، نيبال ، النيجر ،
نيجيريا ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، الهند ، هندوراس ، هنغاريا ، الولايات
المتحدة الأمريكية ، اليابان ، اليمن ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : لا أحد .

المتنعون : اسرائيل ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايرلندا ، ايطاليا ، البرتغال ،
بلجيكا ، الدانمرك ، السويد ، فرنسا ، كندا ، لكسمبرغ ، المملكة المتحدة
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، النمسا ، هولندا .

ثالثا - توصيات اللجنة الثالثة

ثانيا : توصي اللجنة الثالثة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرارين التاليين :

مشروع القرار الأول

الحفاظ على القيم الثقافية وزيادة تطويرها

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قراراتها ٣٠٢٦ ألف (د - ٢٧) المؤرخ في ١٨ كانون الاول / ديسمبر

١٩٧٢ ، و ٣١٤٨ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٩/٣١ المؤرخ

في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦ ،

وان تحيط علماً بالقرارات التي اتخذها المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (١) في دورته التاسعة عشرة المعقودة في عام ١٩٧٦ ، وخاصة قراره ٤ - ١٢ بشأن الحفاظ على التراث الثقافي للإنسانية وتقديمه ، وقراره ٤ - ١٣ بشأن التنمية الثقافية ،

وان تأخذ بعين الاعتبار نتائج اجتماع لجنة الخبراء المعنية بالحفاظ على القيم الثقافية وزيادة تطويرها ، الذي عقدته منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في وارسو في عام ١٩٧٧ (٢) ،

وان تحيط مع التقدير علماً بتقرير المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة عن الحفاظ على القيم الثقافية وزيادة تطويرها (٣) ،

وان تلاحظ بارتياح أن اهتمام الحكومات والمنظمات الدولية ، وخاصة منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة قد تركز ، منذ اتخاذ قرار الجمعية العامة ٣١٤٨ (٥٠ - ٢٨) ، على أهمية الحفاظ على القيم الثقافية وتجديدها وغلقها بصفة مستمرة ، وأن التعاون بين الدول مازال ينمو في سبيل تحقيق هذه الغاية ،

وادراكاً من الأهمية التنموية الثقافية التي ينبغي أن تسهم ، جنباً إلى جنب مع التقدم في الميدان الاقتصادي والاجتماعي ، في تحسين أحوال معيشة الدول والشعوب ورفاهيتها في عملية اقامة نظام اقتصادي دولي جديد على النحو المتوخى في الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد (٤) ، والمعتمدين أثناء الدورة الاستثنائية السادسة للجمعية العامة ، وفي ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية (٥) ، وكذا في اعلان التقدم الاجتماعي والتنمية (٦) ،

١ - ترحب مع التقدير بما تقوم به منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة من أعمال لتعزيز قضية الحفاظ على القيم الثقافية وزيادة تطويرها ، ولمساعدة الدول على التعاون فيما بينها في هذا الصدد ؛

٢ - تدعو منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة الى مواصلة أنشطتها في ميدان الحفاظ على القيم الثقافية وزيادة تطويرها ، وبصفة خاصة ؛

(١) وثائق المؤتمر العام ، الدورة التاسعة عشرة ، نيروبي ، ٢٦ تشرين الاول / اكتوبر - ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ، المجلد الأول ، القرارات .

(٢) أنظر التقرير النهائي للجنة الخبراء المعنية بالحفاظ على القيم الثقافية وزيادة تطويرها . CC-77/CONF.614/Co1.9 .

(٣) A/33/157 .

(٤) القراران ٣٢٠١ (٥٠ - ٦) و ٣٢٠٢ (٥٠ - ٦) .

(٥) القرار ٣٢٨١ (٥٠ - ٢٩) .

(٦) القرار ٢٥٤٢ (٥٠ - ٢٤) .

٠٠/٠٠

- (أ) أن تجمع المعلومات المتصلة بهذا الموضوع وأن تمضي في أبحاثها المتعددة التخصصات عن دور القيم الثقافية ومكانها في المجتمع المعاصر ؛
- (ب) أن تشجّع التبادل الدولي للمعلومات بشأن الوسائل الحديثة المستخدمة في الحفاظ على القيم الثقافية وتطويرها ؛
- (ج) أن تعزز وتساعد التعاون الدولي فيما بين الدول والمنظمات الدولية ذات الصلة ، بهدف الحفاظ على القيم الثقافية وزيادة تطويرها ؛
- (د) أن تقوم باستمرار بتضمين خططها المتوسطة الأجل والطويلة الأجل مشكّلة الحفاظ على القيم الثقافية وزيادة تطويرها .

مشروع القرار الثاني

حماية ورد واعادة الممتلكات الثقافية والفنية كجزء من الحفاظ على القيم الثقافية وزيادة تطويرها

ان الجمعية العامة ،

- ان تشير الى قراراتها ٣٠٢٦ ألف (د - ٢٧) المؤرخ في ١٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٢ ، و ٣١٤٨ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣١٨٧ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٣٩١ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ ، و ٤٠/٣١ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦ ، و ١٨/٣٢ ، المؤرخ في ١١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٧ ،
- وان تحيط مما التقدير علما بتقرير المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (ي .) ، وان تحيط بإرتياح علما أيضا بقرار المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في دورته العشرين الذي أقر النظام الأساسي للجنة الدولية الحكومية للعمل على اعادة الممتلكات الثقافية الى بلدانها الأصلية أو ردها في حالة امتلاكها بصورة غير مشروعة ،
- وان تأخذ في الحسبان نتائج اجتماع لجنة الخبراء المعقودة في داكار في عام ١٩٧٨ ، لدراسة ولاية اللجنة المذكورة أعلاه ، ووسائل وأساليب عملها ،
- وان تؤكد من جديد أن رد الأشياء الفنية والتراث والتحف والمخطوطات والوثائق وسائر الكنوز الثقافية أو الفنية الى بلدانها تشمل خطوة الى الأمام في مجال تعزيز التعاون الدولي والحفاظ على القيم الثقافية وزيادة تطويرها ،

- ١ - تثني على منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة لما أنجزته من عمل بصدده إعادة ورد الممتلكات الثقافية والفنية ؛
- ٢ - ترحب ، بإنشاء اللجنة الدولية الحكومية للعمل على إعادة الممتلكات الثقافية التي أبادتها الأضحية أو ردها في حالة امتلاكها بصورة غير مشروعة ؛
- ٣ - ترجو من منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة أن تواصل جهودها القيمة الرامية إلى إيجاد حلول مناسبة للمشاكل المتصلة برد وإعادة الممتلكات الثقافية والفنية ، وتحثّ الدول الأعضاء على التعاون مع تلك المنظمة في هذا الميدان ؛
- ٤ - تدعو الدول الأعضاء إلى اتخاذ جميع الخطوات الممكنة لرد وإعادة الممتلكات الثقافية والفنية ، بما في ذلك المخطوطات والوثائق ، وذلك ، في جملة أمور ، عن طريق إقامة ترتيبات ثنائية ؛
- ٥ - تدعو جميع الحكومات إلى الانضمام إلى الاتفاقية المتعلقة بوسائل تحريم ومنع استيراد الممتلكات الثقافية وتصديرها ونقل ملكيتها بالطرق غير المشروعة (٨) ، التي اعتمدها المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في ١٤ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٠ ؛
- ٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والثلاثين بندا بعنوان "التدابير التي تتخذها الحكومات لزيادة تطويرها ، بما في ذلك حماية ورد وإعادة الممتلكات الثقافية والفنية" .

(٨) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، وثائق المؤتمر العام ، الدورة السادسة عشرة ، المجلد الأول ، المقررات ، الصفحات ١٣٥ - ١٤١ .